

بِسْمِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

التحفة القوامية

في فقه الإمامية

تأليف:

السيد قوام الدين محمد بن محمد مهدي الحسيني

السيفي القزويني رحمته الله

تحقيق:

امير بارانی بيرانوند

عبدالله مختاری

منشورات چتر دانش

ایران - طهران

سرشناسه	: سیفی قزوینی، محمد بن محمد مهدی، - ۱۱۵۰ ق.
عنوان و نام پدیدآور	: التحفة القوامیه فی فقه الامامیه / تالیف السید قوام الدین محمد بن محمد مهدی الحسنی السیفی القزوینی رحمه الله؛ تحقیق امیر بارانی بیرانوند، عبدالله مختاری.
مشخصات نشر	: تهران: چتر دانش، ۱۳۹۹.
مشخصات ظاهری	: ۴۳۰ ص؛ ۱۴/۵×۲۱/۵ س.م.
شابک	: ۹۷۸-۶۰۰-۴۱۰-۴۴۶-۳
وضعیت فهرست نویسی	: فیپا
یادداشت	: عربی.
یادداشت	: کتاب حاضر برگردان منظوم از کتاب «اللمعه الدمشقیه» تالیف شهید اول است.
موضوع	: شعر عربی -- قرن ۱۲ ق.
موضوع	: Arabic poetry -- 18 <sup>th</sup> century
موضوع	: فقه جعفری -- قرن ۸ ق. -- شعر
موضوع	: Poetry -- 14 <sup>th</sup> century -- Islamic law, Jaʿfari*
شناسه افزوده	: بارانی بیرانوند، امیر، ۱۳۷۲ -
شناسه افزوده	: مختاری، عبدالله، ۱۳۷۱ -
شناسه افزوده	: شهید اول، محمد بن مکی، ۷۳۴-۷۸۶ ق. . اللمعه الدمشقیه
رده بندی کنگره	: PJA۴۵۹۹/۷
رده بندی دیویی	: ۸۹۲/۷۱۴
شماره کتابشناسی ملی	: ۷۳۳۹۷۷۲
وضعیت رکورد	: فیپا

عنوان کتاب	: التحفة القوامیه فی فقه الإمامیه
ناشر	: چتر دانش
تألیف	: السید قوام الدین محمد بن محمد مهدی الحسینی السیفی القزوینی <small>رحمه الله</small>
التحقیق	: امیر بارانی بیرانوند، عبدالله مختاری
سنة الطبع	: الطبعة الاولى - ۱۳۹۹ ش
العدد	: ۱۰۰۰
شابک	: ۹۷۸-۶۰۰-۴۱۰-۴۴۶-۳
سعر	: ۲۵۰۰۰۰ تومان

دار النشر: ایران، طهران، ساحة انقلاب، شارع مشیري جاوید (اردیبهشت شمالی)، رقم الدار ۸۸

ارقام الهاتف: ۶۶۴۹۲۳۲۷ - ۶۶۴۰۲۳۵۳

البريد الإلكتروني: nashr.chatr@gmail.com

جميع حقوق المؤلف والناشر محفوظة

## كلمة الناشر

تسعى شعوب العالم إلى إحياء تراثها العلمي والثقافي والديني؛ لما لذلك من أهمية على الصعيدين: الأول: تتمثل بإبراز اعتزاز الشعوب في تراثهم العلمي والثقافي والديني ما يعكس فخر الأشخاص واعتزازهم بالأرض التي انتجت هذا التراث، أما الأهمية الثانية: تتمثل في كون إبراز هذا التراث سيساهم بشكل كبير في تطوّر البلاد من خلال ما سوف يوضّحه كمنهج حضاري يقتدى به، ولعلّ من بين أهم الموروثات القيمة هي الكتب التي تركها المفكّرون المسلمون.

ومن الذين عززوا العلوم الإسلامية هم علماء الشيعة الذين انتموا الى مدرسة أهل البيت عليهم السلام واتخذوا خطوات مهمّة في تطوير العلوم الإسلامية وتمثل المؤلفات التي تركوها دليل واضح على ذلك.

وعلى الرغم من الجهود الكبيرة التي بذلها أصحاب الاختصاص لإحياء هذا التراث الثمين بقيت العديد من هذه الكتب منسية وغير مستخدمة في زوايا المكتبات الخاصّة والعامة ولا تبذل الجهود الكفيلة لإحيائها ولهذا أنّ كثير من الباحثين هجروا هذه الكتب وأهملوها.

إنّ إحياء هذه الآثار الثمينة له العديد من الفوائد منها:

١- إشاعة وترويج علوم أهل البيت عليهم السلام وجعلها معروفة على مستوى العالم

٢- تسهيل الوصول إلى التراث من قبل الباحثين لما لذلك من أثر في حل

العديد من القضايا

٣- تكريم العلماء العظام الذين جهدوا في وضع هذا التراث وحفظ تراثهم

من الضياع

٤- حفظ الأعمال التراثية من الكوارث والأوبئة التي قد تحدث عبر التاريخ

إنّ دار «چتر دانش للطباعة والنشر» هي إحدى دور التي تولّي اهتماماً كبيراً بطباعة و نشر كتب العلوم الإسلامية وتحاول نشر هذه العلوم وفقاً لمعايير النشر. هذا لا يقتصر على الكتب الفقهية بل يمتدّ إلى مجالات أخرى أيضاً بما في ذلك أصول الفقه والحديث وعلم الرجال وعلوم القرآن واللغة العربية وما الى ذلك. هذا التوسّع في نشر الكتب الإسلامية يرجع إلى حقيقة أنّ جمهور المهتمّين بالعلوم الإسلامية من أطراف مختلفة، حيث إنّ مجال دراسة البعض من هؤلاء المهتمّين هو الكتب الفقهية والبعض الآخر هو مبادئ وأصول الفقه والبعض الآخر هو علم الحديث و....الخ. وجود هذه الأطراف المتعددة مناسب للمنشورات أن تحتوي على مجموعة كبيرة ومتنوعة من الكتب.

تتميّز جهود دار «چتر دانش» لنشر الكتب الإسلامية بمزايا كثيرة، بما في ذلك حقيقة أنّ هذه المنشورات معروفة جيداً بين الأكاديميين وبالتالي تقدّم للطلاب المهتمّين بالدراسة في مجال العلوم الإسلامية هذه الكتب القيمة. كما حاولت هذه المنشورات نشر كتب العلوم الإسلامية التي يعتبرها الخبراء صالحة ومهمة، وبهذه الطريقة يطلعون القراء المهتمّين على الكتب الأصلية منها.

**فرزاد دانشور**

**مدير منشورات چتر دانش**

## لمحة من حياة المؤلف

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، الحمد لله رب العالمين، و صَلَّى اللهُ عَلَى سَيِّدِنَا وَ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ الطَّيِّبِينَ الطَّاهِرِينَ، وَ اللَّعْنَةُ الدَّائِمَةُ عَلَى أَعْدَائِهِمْ أَجْمَعِينَ مِنَ الْآنَ إِلَى قِيَامِ يَوْمِ الدِّينِ. علم الفقه هو أشرف علم بعد علم الكلام، به يعرف الحلال من الحرام، و هو علم نشأ في أحضان الحديث حيث كان الفقهاء يكتفون في مقام الفتيا بعرض متن الخبر، ثم تحرر شيئاً فشيئاً مع بقاء الحديث من أهم أدلته.

و قد توزعت جهود العلماء في علم الفقه منها محمد بن محمد مهدي الحسيني السيفي (- نحو ١١٥٠ هـ - أوائل القرن الثاني عشر الهجري).

السيد قوام الدين القزويني، الفقيه الإمامي، الأديب، صاحب الأراجيز الكثيرة منها المجاز من العلامة المجلسي<sup>١</sup> (ت/ ١١١١ هـ) و تلميذ الشيخ جعفر<sup>٢</sup> (ت/ ١١١٥ هـ).

أقام في أصفهان مدة. و تتلمذ على القاضي جعفر بن عبد الله

---

١ - «السيد الأيد، الحسين النسيب، اللبيب الأديب، الفاضل الكامل، البارع المتوقد، الزكي الألمي اللوذعي، السيد قوام الدين... بعد ما أخذ مني من العلوم الدينية والمعارف اليقينية شطراً». طبقات اعلام الشيعة، ص ٦٠٣

٢ - «كان فاضلاً علامة محققاً كثير الاحتياط في العلم والعمل، عظيم النفع، جليل الشأن، مهذب الأخلاق». اعيان الشيعة، ج ٨، ص ٤٥٢

الكمروني الأصفهاني<sup>١</sup>، و اختصّ به.

و أخذ شطراً من العلوم و المعارف الدينية عن محمد باقر بن محمد تقي المجلسي، و حصل منه على إجازة تاريخها سنة (١١٠٧ هـ).

و أجاز له السيّد علي خان بن نظام الدين أحمد المدني بأصفهان، و أثنى عليه كثيراً، ثمّ ذكره في كتابه «سلافة العصر». و مهر في علوم العربية و غيرها، و نظم في شتى الفنون كثيراً من المتون.

تلمذ عليه: محسن بن محمد طاهر النحوي القزويني، و عبد النبي<sup>٢</sup> بن محمد تقي القزويني.

و صحبة محمد علي بن أبي طالب الحزين برهة في إصفهان ثمّ في قزوين، و قال في حقّه: كان من أفاضل الدهر و نبلاء العصر في علوم العربية و الفقه و الحديث، جليلاً قدره. و للمترجم مؤلّفات، منها:

١- التحفة القوامية<sup>٣</sup>؛ أرجوزة في نظم «اللمعة الدمشقية» في الفقه للشهيد الأوّل، و هي عبارة عن فقه تامّ منظوم في (٤٧٩٣)

١ - المتوفى (١١١٥ هـ-)، و قد مرّت ترجمته. موسوعة طبقات الفقهاء، ج ١٢، ص: ٣٣٣.  
٢ - قال في «تتميم أمل الآمل» ص ٩٢ عند ترجمة محمد جعفر الكمرني: و لأستاذنا ميرزا قوام الدين محمد القزويني رحمه الله فيه مرثية قد أجاد فيها.  
٣ - طبعت على بعض نسخ شرح اللمعة.

بيتاً، نظم فيها كتاب اللمعة الدمشقية للشهيد الأوّل محمّد بن مكّي العاملي (ت/ ٧٨٦ هـ)، أتمّ نظمها في سنة ١١١٢ هـ الموافقة لجملة «لله تحفتي الجسيمة»، وهي في غاية السلاسة، طبعت في هامش الروضة البهية، المطبوعة سنة ١٣٦٥ و ١٣٦٦ هـ أولها:

الحمد لله الذي هدانا                      إلى أتباع من بهم نجّانا  
محمّد و آله الأطهار                      المصطفين السادة الأبرار  
و آخرها:

و الحمد لله على الهداية                      لدينه في البدء و النهاية  
نسخة منها في م/ المرعشي برقم ٤٧٨٠، و لها شرح باسم «ينابيع الحكمة في شرح نظم اللمعة» لمحمّد جعفر الاسترآبادي (ت/ ١٢٦٣ هـ).

الذريعة ١: ٤٩٠ و ٣: ٤٦٢ و ٢٢: ٣٦٩ و ٢٤: ٢٢٩. معجم المطبوعات: ٤٧٥. فهرست مكتبة المرعشي ١٢: ٤٤٣ و ٣٤٤.

٢- نظم «زبدة الأصول» في أصول الفقه لبهاء الدين محمد بن الحسين العاملي،  
أوله:

الحمد لله العليّ العالی ذی النور و البهاء و الافضال  
آخره:

أيده الله بالاستظهار                      بالمصطفى و آله الاطهار

- ٣- نظم «مختصر الأصول» لابن الحاجب،  
 ٤- الصافية في نظم «الكافية» في النحو لابن الحاجب،  
 ٥- الوافية في نظم «الشافية» في التصريف لابن الحاجب،  
 ٦- نظم «الشاطبية» في القراءات،  
 ٧- نظم «خلاصة الحساب» لبهاء الدين العاملي،  
 أوله:  
 الحمد لله القديم الواحد، حمدا يشقّ قلب كل جاحد  
 و بعد فالخلاصة الشريفة، مشحونه بالدرر اللطيفة  
 آخره:  
 فهذه خلاصة الحساب، قد نظمت كالدرّ في النصاب  
 مختومة بأفضل الختام، بالحمد و الصلوة و السلام  
 ٨- حاشية على «الشفاء» لابن سينا،  
 ٩- رسالة في العروض،  
 ١٠- أرجوزة في الطب،  
 ١١- أرجوزة في الأخلاق،  
 ١٢- «مفرح القوام»: منظومة المفرح القوامي حفظ الصحاح  
 و شفاء الاسقام، و هي مشتمله على الف و خمسة و مأتي بيت.

١ - فهرست توصيفی دستنوشتهای پزشکی دوره اسلامی در کتابخانه‌های ایران و جهان، ج ٥، ص ٣٦٢٧.

و تاريخ نظمها طاهر كأنجم. و قد رتبها على عشر مقالات.  
أوله:

الحمد لله الحكيم الشافي، و حافظ الانام بالالطاف  
مكفر اللذات بالآلام، و غافر الزلات بالاسقام  
و بعد فاحفظ نظمي القانونچه، نظماً مفرحاً رفيع الدرجة  
تسعد به يا يوسف الزمان، و خالص الاخوان و الخلان  
و آخره:

و كان قزوين لنا مقاما، و الحمد كالمسك لها ختاماً  
تمّ المفرح القوامي، و الحمد لله على نعمه السوامي  
١٣- «ديوان سيفي قزويني.

١٤- «رمح الخط».

١٥- «شكيات منظومه»

١٦- «الباقيات الصالحات»

١٧- «مرثيه جگرسوز و مرثيه اشكبار».

١٨- «نظيم اللثالي».

١٩- «الايضاح».

٢٠- و أرجوزة في البيان، أوله:

افصح قول يسط اللسانا      حمد الذي علمنا البيان  
آخره:

و بعد فالعبد قوام اتقن منظومة البيان نظمنا حسنا  
و غير ذلك. و له شعر كثير بالعربية و الفارسية و التركية، و  
مكاتبات و مراسلات مع العلماء و الأدباء مثل السيد علي خان  
المدني، و السيد نصر الله الحائري المدرس، و السيد نور الدين  
بن نعمة الله الجزائري التستري.  
توفّي في نحو سنة خمسين و مائة و ألف، و كان السيد عبد الله  
بن نور الدين الجزائري التستري قد اجتمع به بقزوين في عشر  
الخمسين بعد المائة و الألف، و قال: إنّه راسلني بعد ما فارقتّه  
بمنظومة جيدة و أحبته مثلها، و توفّي بعد ذلك بزمان يسير.  
و من شعر السيد قوام الدين، قصيدة في ذكر وقائع يوم الطفّ،  
أولّها:

خليلي شقّا الجيب بالحسرات قوما بإسعادي على الزفرات  
فإنّي تذكّرت الحسين و صحبه فبات لهم قلبي على جمرات  
و بعد إنّ هذا الكتاب المائل بين يديكم أيها القراء الأفاضل هو  
التحفة القوامية في فقه الامامية الصادر عن يراع أحد جهاذة العلم  
و الفضل و عباقرة الورع و التقوى الذي نقدّم إليكم موجزاً من  
ترجمته. و في الختام نذكر أن اجتماع سواعد الفضلاء الجادّين  
و العلماء المحققين في ميدان إحياء تراث هذا الدين المبين جاء  
بفضل قيام الدولة الإسلامية و حصول النهضة العلمية التي بلغت

الرفوف الغابرة و الكواليس الغائرة لتستخرج تلك الكنوز الثقافية الثمينة فتكسوها حلّة زاهية ثم تقدّمها للناهل و الرافد إلى ضفاف غدير العلم و المعرفة. كما أتقدّم بالشكر الجزيل لمدير منشورات «چتر دانش» في مدينة طهران على مدده و مساعدته في إخراج هذه الرسائل إلى النور و كذا جميع من ساهم في هذه المهمة. و آخر دعوانا الحمد لله رب العالمين.

أرجو من الله أن يكون العمل هذه مفيدا لطالبي العلم و العمل و ذخيرة للمؤلف و لهذا المسمّى بالمحسن يوم لا ينفع مال و لا بنون.

وآخر دعوانا و آخر دعوانا أن الحمد لله ربّ العالمين و الصلاة على النبي و آله الأطهرين.

امير باراني


رمضان المبارك ١٤٤١ق

## مقدّمة المؤلف

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا  
مُحَمَّدٍ وَ آلِهِ الْأَطْهَارِ  
عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ  
وَ بَعْدَهَا لَعِبْدُ قَوْمِ الدِّينِ  
يَا ظَالِبِ الْعِلْمِ بِغَيْرِ سُمْعَةٍ  
لِتَعْرِفَ الْحِلَالَ وَالْحَرَامَا  
حَتَّى تَنَالَ الْفُوزَ وَالْكَرَامَةَ  
وَ نَظْمُهَا فَضْلاً مِنَ الرَّحْمَانِ  
شَمَسَ سَمَاءِ الْجُودِ وَالْأَفْضَالِ  
مُشَيِّدَ الْمُلْكِ عَظِيمِ الشَّانِ  
الشَّاهُ سُلْطَانُ الْحُسَيْنِ الصَّفْوَى  
لَا زَالَ كَهْفَ الْأَمْنِ وَالْإِيمَانِ  
مُرَاعِيّاً لِلْخَيْرِ وَالصَّلَاحِ  
لِيَسْعِدَهُ اللَّهُ عَلَى الْأَمْنِيَّاتِ

أَلَى اتِّبَاعِ مَنْ بِهِمْ نَجَاتَا  
الْمُصْطَفِينَ السَّادَةَ الْأَبْرَارِ  
مَا الْإِتْسَاقُ الْإِيمَانُ وَالْإِسْلَامُ  
يَقُولُ لِلْمُسْتَبَصِرِ الْأَمِينِ  
عَلَيْكَ بِالثُّحْفَةِ نَظْمِ الْمَمْعَةِ  
وَ تَحْفَظُ الْحُدُودَ وَالْأَحْكَامَا  
وَ الْقُرْبَ وَالرُّلْفَةَ فِي الْقِيَامَةِ  
مِنْ بَرَكَاتِ دَوْلَةِ الْخَافَانِ  
وَ كَوَكَبِ الْعِزَّةِ وَالْإِقْبَالِ  
مُؤْتَدِ الدِّينِ بِهَادِرْخَانِ  
الْعَلَوِيِّ الْفَاطِمِيِّ الْمَوْسَوَى  
وَ مَوْثِلَا لِلْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ  
مُنَادِيَا حَى عَلَى الْفَلَاحِ  
وَ إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ



كِتَابُ  
الطَّهَّارَةِ

## المقدمات

الحُدُّ لِلظَّهَارَةِ الشَّرْعِيَّةِ مَسَّ طَهُورٍ لَزِمَتْهُ النَّيَّةُ  
 وَ تِلْكَ الإِسْتِعْمَالُ لِلظُّهُورِ مُشْتَرَطًا بِنِيَّةِ المَأْمُورِ  
 ثُمَّ الظُّهُورُ المَاءُ وَ التُّرَابُ جَاءَتْ بِهِ السُّنَّةُ وَ الكِتَابُ  
 فَالمَاءُ فِي دِينِ النَّبِيِّ المُبْتَعَثِ مُطَهَّرٌ مِنْ حَدَثٍ وَ مِنْ حَبَثٍ  
 يَنْجُسُ بِالتَّغْيِيرِ بِالأَنْجَاسِ يَطْهَرَانِ زَالَ بِلاِ إِتْبَاسِ  
 إِنْ كَانَ يَجْرِي وَ يَلَاقِي الكُرَا أَى مِائَتَى رَطَلٍ وَ أَلْفَا طَهْرًا  
 وَ يَنْجُسُ القَلِيلُ وَ القَلِيبُ<sup>١</sup> إِنْ لَقِيَا نِجَاسَةً تُصِيبُ  
 وَ يَطْهَرُ القَلِيلُ بِالَّذِي ذَكَرَ وَ البِئْرُ بِالنَّزْحِ عَلى مَا قَدْ أَثَرُ  
 فَالْكُلُّ لِلْمُسْكَرِ أَوْ دَمِ الحَدِيثِ وَ الثُّورِ وَ البَعِيرِ رَفْعًا لِلْحَبَثِ  
 لِلْبَغْلِ وَ الحِمَارِ أَوْ لِلبَقْرَةِ أَوْ فَرَسٍ كُرٌّ فَحُذُ مُقَدَّرِهِ  
 سَبْعُونَ مِنْ دِلَالِيهَا المُعْتَادَةِ لِمَوْتِ الإِنْسَانِ بِلاِ زِيَادَةِ  
 حَمْسُونَ ذَلِوًا لِلدَّمِ الكَثِيرِ وَ الغَائِطِ الرُّطْبِ لَدَى التَّطْهِيرِ  
 وَ أَرْبَعِينَ إِنْزَحَ لِمَوْتِ الثَّعَلَبِ وَ الشَّاةِ وَ الخَنْزِيرِ ثُمَّ الأَرْنَبِ  
 وَ الكَلْبِ وَ الهِرِّ وَ بَوْلِ الرَّجُلِ فَإِنْزَحَ لِكُلِّ أَرْبَعِينَ يَكْمُلُ  
 وَ إِنْزَحَ ثَلَاثِينَ لِمَاءِ المَطْرِيِّ بِالنَّبُولِ وَ العَائِطِ وَ الخُرءِ الطَّرِيِّ<sup>٢</sup>  
 لِلغَائِطِ اليَاسِ عَشْرًا يَنْزَحُ وَ الدُّمُّ إِنْ قَلَّ كَطِيرٍ يُدْبِحُ

١- وهذا يبلغ حسب الكيلو ثلاثمائة و ثلاثة و ثمانين كيلوا و تسعمائة و ست غرامات.

٢- القليب: البئر قبل أن تطوى، أي قبل أن تبني بالحجارة و نحوها تذكر و تؤنث. الصحاح: ج

١، ص ٢٠٦.

٣- و في نسخة سيد الاستاذ: «وَ إِنْزَحَ ثَلَاثِينَ لَغَيْثٍ إِيْتَمَلَطَ بِالنَّبُولِ وَ الغَائِطِ وَ البُجْرِهَ قَطْطًا».

وَ لِلْكَلْبِ حَيًّا وَ إِنْ غَسَلَ الْجُنْبِ  
وَ لِإِنْتِفَاحِ الْفَأْرِ لِلْإِخْرَاجِ  
دَلَوْ لِعُصْفُورٍ ثُلْثٌ لِلْوَزِغِ  
أَرْبَعَةٌ تَرَاوَحُوا إِذَا إِمْتَنَعَ  
إِنْ يَتَغَيَّرُ مَاءٌ بِبِرٍّ جُمْعًا  
وَ الظِّيرِ سَعٌ وَ كَذَا بَوْلُ الصَّبِيِّ  
وَ الخَمْسُ لِلذَّرْقِ مِنَ الدُّجَاجِ  
وَ الْفَأْرِ وَ الْحَيْتَةِ فَاعْرِفْ مَا بَلَغَ  
نَزَحَ الْجَمِيعُ وَاجِبًا مِمَّا نَبَعَ  
بَيْنَ زَوَالِهِ وَ نَزَحَ شَرَعًا

## مَسَائِلُ

### المسألة الأولى: المضاف

إِنَّ مُضَافَ الْمَاءِ مَا لَا يَصْدُقُ  
ثُمَّ الْمُضَافُ طَاهِرٌ مَتَى صَلَحَ  
يَنْجُسُ بِاتِّصَالِهَا وَ يَطْهَرُ  
وَ السُّورُ مِثْلُ الْخَيْوَانِ أَوْ هُوَ مَا  
يُكْرَهُ سُورُ الْبَعْلِ وَ الْحِمَارِ  
وَ سُورُ جَلَالٍ وَ أَكَلِ الْجَيْفِ  
عُرْفًا عَلَيْهِ الْمَاءُ حِينَ يُطْلَقُ  
غَيْرَ مُطَهَّرٍ عَلَى الْقَوْلِ الْأَصَحِّ  
إِنْ صَارَ مُطْلَقًا بِمَاءٍ يُكْثَرُ  
بِأَشْرَهُ غُضُوًّا قَلِيلًا فَاعْلَمَا  
وَ إِبْنُ الرَّنَا وَ حَيْتَةُ وَ الْفَأْرُ  
وَ حَائِضٍ إِنْ تَنَهَمَهَا فَلْيَعْفُ

### المسألة الثانية: يُسْتَحَبُّ التَّبَاعُدُ بَيْنَ الْبِرِّ وَ الْبَالُوَعَةِ

وَ يُسْتَحَبُّ الْبُعْدُ حَمَسَ أَرْزُوعٍ  
إِنْ صَلَبَتْ أَوْ سَفَلَ الْبِلَاعَةِ  
بَيْنَ الْبِلَالِيْعِ وَ بِرٍّ فَأَرْزُوعٌ<sup>٢</sup>  
أَوْ لَا فَسَبْعًا فَاعْتَبِرْ زَرَاعَهُ

١- السُّورُ: هُوَ الْمَاءُ الْقَلِيلُ الَّذِي بِأَشْرَهُ جِسْمِ حَيْوَانٍ.

٢- جَمْعُ الْبَالُوَعَةِ: هِيَ الَّتِي يَرْمِي فِيهَا مَاءَ النَّزْحِ.

فِي الْقُرْبِ لِاتْتِجُسٍ بِإِحْتِمَالٍ      الْأَمَعَ الْعِلْمُ بِالإِتِّصَالِ  
وَأُسْتَحَبُّ الْبُعْدُ حَمْسَ أَرْزَعٍ      بَيْنَ الْبَلَالِيحِ وَ بَيْتِ فَأَرْزَعٍ  
إِنْ صَلَبَتْ أَوْ سَفَلُ الْبَلَاغَةِ      أَوْ لَا فَسَبْعًا فَأَعْتَبِرْ زَرَاعَهُ  
فِي الْقُرْبِ لِاتْتِجُسٍ بِإِحْتِمَالٍ      الْأَمَعَ الْعِلْمُ بِالإِتِّصَالِ

### المسألة الثالثة: النَّجَاسَةُ عَشْرَةٌ

إِنَّ النَّجَاسَاتِ لَدَيْنَا عَشْرَةٌ      الْكَلْبُ وَ الْخِنْزِيرُ<sup>١</sup> ثُمَّ الْكَفْرَةُ  
وَ الدَّمُ وَ الْمَيْتَةُ وَ الْمَنِيُّ مِنْ      ذِي النَّفْسِ وَ الْحُمْرُ وَ فُقَاعُ لُعْنٍ  
وَ الْبَوْلُ وَ الْعَائِطُ مِنْ مُحَرَّمٍ      يَكُونُ ذَا نَفْسٍ تَسِيلُ فَأَعْلَمُ  
فَرَضًا أَزَلَهَا عَنِ ثِيَابٍ وَ جَسَدٍ      وَ الْعَفْوُ فِي قَرْحٍ يَسِيلُ قَدْ وَرَدَ  
كَذَاكَ عَمَّا دُونَ دِرْهِمٍ عَفَى      فِي الدَّمِ مِنْ غَيْرِ الثَّلَاثِ فَأَعْرِفْ<sup>٢</sup>  
يُغَسَّلُ ثَوْبٌ مَرَّتَيْنِ يُعْضَرُ      بَيْنَهُمَا بِرَاكِدٍ لَا يَكْثُرُ  
وَ صُبُّ صَبَّيْنِ عَلَى الْأَبْدَانِ      مِنْ وَاقِفٍ قَلَّ كَذَا الْأَوْلَى  
وَ مِنْ وُلُوغِ الْكَلْبِ فِي الْإِنَاءِ      يُمَسَّحُ بِالثَّرَابِ قَبْلَ الْمَاءِ  
وَ يُسْتَحَبُّ السَّبْعُ لِلتَّطْهِيرِ      كَذَاكَ فِي الْفَأْرَةِ وَ الْخِنْزِيرِ  
فِي غَيْرِهَا الثَّلَاثُ لِلْإِزَالَةِ      وَ كَالْمَحَلِّ قَبْلَهَا الْغُسَالَةُ<sup>٤</sup>

١- جمع البالوعة: هي التي يرمى فيها ماء النرح.

٢- البريان.

٣- يعني: دم الحيض والاستحاضة و النفاس.

٤- أي قبل خروج تلك الغسالة.

## المسألة الرابعة: الْمُطَهَّرَاتُ عَشْرَةٌ

مِنْ جُمْلَةِ الْمُطَهَّرَاتِ الْمَاءُ      فَاعْلَمْ وَ اسْلَامٌ بِهِ الرِّكَاءُ  
 وَ الْأَرْضُ لِللَّعْلِ وَ اسْفَلِ الْقَدَمِ      كَذَا التُّرَابُ فِي الْوُلُوغِ يُلْتَزَمُ  
 وَ طَاهِرٌ مُنَشَّفٌ مَا لَزِجًا      فِي غَايِطٍ لَمْ يَتَعَدَّ الْمَخْرَجَا  
 وَ الشَّمْسُ مَا قَدْ جَفَّتْ مِنَ الْحُصْرِ      وَ غَيْرُ مَنْقُولٍ لِجَدْرِ وَ دُسْرًا  
 ثُمَّ إِنْقِلَابُ الْحَمْرِ وَ الْعَصِيرِ      وَ النَّرْحُ فِي الْبِئْرِ وَ الْإِسْتِحَالَةُ  
 وَ خَائِضٌ إِنْ تَتَهَمَّهَا فَلْيَعْفُ      خَلًّا وَ نَقْضٌ ثُلثَى الْأَخِيرِ  
 وَ يَطْهَرُ الْإِنْفُ وَ كُلُّ بَاطِنٍ      بِأَنْ تَزُولَ الْعَيْنُ فِي الْمَوَاطِنِ

ثُمَّ الطَّهَارَةُ اسْمٌ لِلْوُضُوءِ أَوْ الْغَسْلِ أَوْ التَّيْمِمِ. فَهَنَا  
 فُصُولٌ ثَلَاثَةٌ:

### الفصل الأول: فِي الْوُضُوءِ ٢

ثُمَّ الطَّهَارَاتُ ثَلَاثٌ تَنْظَمُ      وَ هِيَ الْوُضُوءُ وَ الْغَسْلُ وَ التَّيْمِمُ  
 فَهَانَا ثَلَاثَةٌ فُصُولٌ      أُولُهَا الْوُضُوءُ كَمَا أَقُولُ

١- الدُّسَارُ: وَاحِدُ الدُّسْرِ، وَ هِيَ خُيُوطٌ تُشَدُّ بِهَا أَلْوَاحُ السَّفِينَةِ، وَ يُقَالُ هِيَ الْمَسَامِيرُ. الصَّحاح - تاج  
 اللغة وَ صِحاح الْعَرَبِيَّة؛ ج ٢، ص: ٦٥٧.

٢- الْوُضُوءُ بضم الْوَاوِ: اسْمٌ لِلْمَصْدَرِ فَإِنْ مَصْدَرُهُ التَّوَضُّؤُ.

## وَمُوجِبُهُ

مُوجِبُهُ النُّومُ الَّذِي يُزِيحُ      وَ البَوْلُ وَ العَايِطُ ثُمَّ الرِّيحُ  
ثُمَّ مُزِيلُ العَقْلِ كَالإِغْمَاءِ      وَ هَكَذَا إِسْتِحَاضَةُ النِّسَاءِ

## وَوَاجِبُهُ

وَ الفَرَضُ فِيهِ نِيَّةٌ مُعَيَّنَةٌ      بِالعُسْلِ لِلوَجْهِ أَتَتْ مُفْتَرِئَتَهُ  
شَامِلَةٌ إِرَادَةٌ الِوُجُوبِ      وَ القُرْبِ وَ إِسْتِبَاخَةَ المَطْلُوبِ  
وَ عَسَلَ مَا بَيْنَ القَصَاصِ وَ الذَّقَنِ<sup>١</sup>      يَوْمَ مَا حَوَتْهُ الإِصْبَعَانِ بِاليَقْنِ  
كَذَاكَ تَخْلِيلُ حَفِيفِ الشَّعْرِ      أَى مَا يُرَى مِنْهُ بِيَاضِ البَشْرِ  
فَالعَسَلُ لِلْيَمْنَى فَعَسَلَ اليُسْرَى      مِنْ مِرْفَقَيْهِمَا بِمَاءٍ يُجْرَى<sup>٢</sup>  
فَمَسَحَهُ مُقَدَّمِ الرُّأْسِ بِمَاءٍ      سُمِّيَ مَسْحًا لَا مُجَدِّدًا لِمَا  
فَالمَسْحُ لِلْيَمْنَى مِنَ الرُّجْلَيْنِ      كَذَاكَ فَالْيُسْرَى إِلَى الكَعْبَيْنِ  
وَ مِنْ وُلُوغِ الكَلْبِ فِي الإِنَاءِ      يُمَسَّحُ بِالثَّرَابِ قَبْلَ المَاءِ  
مُرْتَبًا مُوَالِيًا بِحَيْثُ لَا      يَجِفُّ عُضْوٌ سَابِقٌ فَيَبْطَلَا

## وَسُنَّتُهُ

وَ السُّنَنُ السُّوَاكُ ثُمَّ التَّسْمِيَةُ      أَعَسَلَ اليَدَيْنِ سَابِقًا وَ الأَدْعِيَةُ  
تَثْلِيثُ الإِسْتِنْشَاقِ بَعْدَ المَضْمُضَةِ      تَثْنِيَةُ لِلعَسَلَةِ المُفْتَرِئَةِ

١- القصاص مثلث القاف: و هو منتهى منبت شعر الرأس.

٢- المرفق بكسر الميم و فتح الفاء أو بالعكس و هو مجمع عظمي الذراع و العضد.

وَ هِيَ بِيْطْنِ الْيَدِ فِي الْمُعْتَمَدِ  
وَ بَعْدَهُ لَمْ يَلْتَفِتْ وَ إِنْصَرَفَا  
لَا يَلْتَفَتُ مَنْ شَكَ وَ هُوَ مُنْصَرِفٌ  
وَ مُحَدِّثٌ مَنْ شَكَ فِيهَا إِذْ بَحَثَ  
وَ إِمْتَنَعَ إِسْتِعْلَامُهُ بِالنَّظَرِ

وَ بَدَأَهُ الْمَرْءُ بِظَاهِرِ الْيَدِ  
إِنْ شَكَ فِي الْإِثْنَاءِ فِيهِ إِسْتَأْنَفَا  
مَنْ شَكَ فِي الْبَعْضِ أَتَى مَا لَمْ يَجِفَتْ  
مُظَهَّرٌ مِنْ شَكَ فِي فِعْلِ الْحَدِيثِ  
وَ هَكَذَا مَنْ شَكَ فِي الْمُؤَخَّرِ

## مَسَائِلُ

وَ لِيَتَحَرَفَ عَنِ قِبَلَةِ الْمُصَلِّيِّ  
وَ غَايِطٍ إِذَا تَعَدَّى الْمَخْرَجَا  
ثَلَاثَةٌ أَوْ شِبْهَهَا أَظْهَارُ  
وَ الْجَمْعُ بَيْنَ الْمَاءِ وَ الْأَحْجَارِ  
وَ الرِّيحُ مُطْلَقًا لِإِطْلَاقِ الْخَبْرِ  
بِرِجْلِهِ الْيُسْرَى وَ عَكْسُ قَافِلَا  
مِنْ بَعْدِ بَوْلٍ وَ عَلَى الْيُسْرَى إِعْتَمَدَ  
يُكْرَهُ بِالْيُمْنَى فِي الْإِخْتِيَارِ  
وَ قَائِمًا وَ بَوْلُهُ فِي الْمَاءِ  
وَ فِي فِنَاءِ الدُّورِ وَ الشُّوَارِعِ<sup>٢</sup>

لِيَسْتُرَ الْعَوْرَةَ مَنْ تَحَلَّى  
بِالْمَاءِ غَسَلَ الْبَوْلُ مَهْمَا خَرَجَا  
وَ حَسْبُهُ مِنْ دُونِهِ أَحْجَاؤُ  
وَ يُسْتَحَبُّ الْبُعْدُ عَنِ أَنْظَارِ  
وَ تَرْكُهُ إِسْتِقْبَالَ شَمْسٍ وَ قَمَرٍ  
وَ سَتْرُ رَأْسِهِ وَ بَدءِ دَاخِلَا  
وَ ادْعُ لَدَى الْحَالَاتِ نَدْبًا وَ اجْتِهَدَ  
يُنْدَبُ الْإِسْتِنْجَاءُ بِالْيَسَارِ  
وَ يُكْرَهُ التَّطْمِيحُ فِي الْهَوَاءِ  
وَ كَرَهُ الْجُلُوسُ فِي الْمَشَارِعِ

١- بمعنى رمي البول في الهواء.

٢- الفناء بكسر الفاء: هو ما امتد من جوانب الدار.

وَ اسْتُكْرِهَ الْإِحْدَاثُ تَحْتَ الْمُثْمَرِ      وَ أَلْفَى لِلنُّزَالِ أَوْ فِي الْحَجْرَةِ<sup>١</sup>  
 وَ يُكْرَهُ الشَّرَابُ وَ الطَّعَامُ      وَ هَكَذَا السَّوَاكُ وَ الْكَلَامُ  
 وَ جَائِزٌ حِكَايَةُ الْأَذَانِ<sup>٢</sup>      وَ آيَةُ الْكُرْسِيِّ ذَاتُ الشَّانِ

## الفصل الثاني: في الغسل

يُوجِبُ بِالْحَيْضِ وَ بِالنَّفَاسِ      وَ مَسَّ مَيِّتٍ نَجِسٍ لِلنَّاسِ  
 وَ الْمَوْتِ وَ اسْتِحَاضَةٍ مُصَابِهِ      إِنْ غَمَسَ الْقُطْنَةَ وَ الْجَنَابَةَ

### [القول في الجنابة]

#### و موجب الجنابة

وَ هِيَ بَانَ يَغِيبُ إِذَا قُبِلًا      أَوْ دُبُرًا خِثَانَهُ أَوْ يُنْزِلَا  
 فَتَحْرُمُ الْعِزَائِمُ الْعَظِيمَةُ      وَ اللَّبْتُ فِي الْمَسَاجِدِ الْكَرِيمَةِ  
 وَ لَيْسَ فِيهَا وَضْعُ شَيْءٍ جَائِزًا      كَذَا دُخُولِ الْمَسْجِدِينَ جَائِزًا  
 وَ مَسَّ حَظِّ الْمُصْحَفِ الْمَرْسُومِ      كَذَلِكَ إِسْمُ اللَّهِ وَ الْمَعْصُومِ  
 وَ يُكْرَهُ الشَّرَابُ وَ الطَّعَامُ      قَبْلَ وُضُوءٍ وَ كَذَا الْمَنَامِ  
 وَ يَكْفِي الْإِسْتِنْشَاقُ وَ التَّمَضُّضُ      لِلْأَكْلِ أَوْ لِلشَّرْبِ حَيْثُ تَعْرَضُ  
 يُكْرَهُ أَنْ يَقْرَأَ مَا زَادَ عَلَى      سَبْعٍ مِنْ الْآيَاتِ لَيْنَمَا تَلَا

١- النزال و هو موضع الظلّ المعد لنزولهم.

٢- بكسر الجيم ففتح الحاء و الراء المهملتين جمع جحر بالضمّ فالسكون: و هي بيوت الحشار.

٣- المراد بالجواز هنا الاستحباب لأنّه عبادة.

وَ هَكَذَا يُكْرَهُ أَنْ يَخْتَضِبَا أَوْ يَعْبُرَ الْمَسْجِدَ فَلْيَجْتَنِبَا

## وَوَاجِبُهُ

وَ الْفَرَضُ فِيهِ نِيَّةٌ مُقْتَرِنَةٌ  
فَعَسَلُهُ الْأَيْمَنَ ثُمَّ الْأَيْسَرَ  
يُنْدَبُ الْإِسْتِبْرَاءُ مِنْهَا وَ نَدَبٌ  
ثُمَّ تَمَضُّضٌ بَعْدَهُ وَ اسْتِنْشَاقٌ  
نَقْضٌ ظَفِيرَةٌ لِلاتِّبَاعِ  
وَ وَاجِدٌ وَ لَبْلَبَةٌ لَا تَثْبُتُ  
وَ دُونَ الْإِسْتِبْرَاءِ فَلْيَغْتَسِلْ  
تَرْتِيبَهُ فِي الْإِرْتِمَاسِ يَنْتَظِمُ  
وَ عَسَلُهُ لِرَأْسِهِ وَ الرَّقَبَةِ  
تَخْلِيلُهُ الْمَانِعَ حَتَّى يَطْهُرَا  
عَسَلٌ ثَلَاثًا لِلْيَدَيْنِ فَانْتَدَبُ  
وَ يُنْدَبُ الْوَلَاءُ فِيهِ فَاسْبِقَا  
تَثْلِيثُهُ وَ فِعْلُهُ بِصَاعٍ  
مِنْ بَعْدِ الْإِسْتِبْرَاءِ لَا يَلْتَفِتُ  
وَ صَعَّ مَا صَلَاةٌ قَبْلَ الْبَلَلِ  
يُعِيدُ مَنْ أَحَدَتْ قَبْلَ أَنْ يَتِمَّ

## وَأَمَّا الْحَيْضُ

وَ الْحَيْضُ مَا تَرَاهُ بَعْدَ التُّسَعِ  
إِنْ تَكَ مِنْ قُرَيْشٍ أَوْ مِنْ نَبَطٍ  
أَقْلُهُ ثَلَاثَةٌ تَوَالِي  
أَسْوَدٌ أَوْ أَحْمَرٌ ذُو إِنْدِفَاعٍ  
يُحَكِّمُ بِالْحَيْضِ مَتَى مَا احْتَمَلَا  
تَأْخُذُ بِالْعَادَةِ ذَاتُ الْعَادَةِ  
وَ غَيْرُهَا تَأْخُذُ فِي التَّمْيِيزِ بِهِ  
وَ قَبْلَ سِتِّينَ بِقَدْرِ الْوُسْعِ  
أَوْ لَا فَخَمْسُونَ مَدَى الْمُنْضَبِطِ  
أَكْثَرُهُ عَشْرَةٌ اِحْتِمَالًا  
مُسَخَّرٌ فِي غَالِبِ الْأَوْضَاعِ  
وَ إِنْ يُجَاوِزُ عَشْرَةً فَلْيَفْصَلَا  
تَرَى زَمَانَيْنِ بِلَا زِيَادَةٍ  
إِنْ لَمْ يُحَاوِزْ طَرْفِيهِ فَاَنْتَبِهْ

فِي فَقْدِهِ فَذَاتُ الْإِبْتِدَاءِ      بِعَادَةِ الْأَهْلِ فِي الْاسْتِوَاءِ  
 وَ دُونَهُ بِعَادَةِ الْأَتْرَابِ      وَ دُونَهَا كَذَاتِ الْإِضْطْرَابِ  
 فَتَأْخُذَانِ سَبْعَةً فِي الشَّهْرِ أَوْ      ثَلَاثَةً وَ عَشْرَةً كَمَا رَوَا  
 وَ الصُّومُ وَ الصَّلَاةُ يَحْرِمَانِ      وَ لَتَقْضَى الْأَوَّلُ دُونَ الثَّانِي  
 وَ طَوْفُهَا بِالْبَيْتِ ذِي التَّبَجِيلِ      وَ مَسُّهَا كِتَابَةَ التَّنْزِيلِ  
 وَ يُكْرَهُ الْحَمْلُ وَ لَمَسُ الْوَرْقَةِ      وَ لَا يَجُوزُ جَعْلُهَا مُطْلَقَهُ  
 وَ وَطْؤُهَا فِي الْفَرْجِ عَمْدًا عَالِمًا      فَاحْتِطْ بِتَكْفِيرِ رَاوِهِ لِإِزْمًا  
 فِي الْأَوَّلِ الدِّينَارُ نِصْفٌ فِي الْوَسْطِ      فِي الْآخِرِ الرَّبْعُ كَذَالِكَ انْبَسَطِ  
 دُخُولُهَا فِي الْمَسْجِدَيْنِ يَحْرُمُ      وَ الْمَكْتُ فِي غَيْرِهَا يُؤْتَمُ  
 وَ تَحْرُمُ الْعَزَائِمُ الْعَظِيمَةُ ١      وَ يُكْرَهُ الْبَاقِي مِنَ الْكَرِيمَةِ  
 يُكْرَهُ الْإِسْتِمْنَاغُ بَيْنَ الرَّكْبِ      وَ سِتْرَةُ مِنْهَا وَ لَا تَخْتَضِبُ  
 يَنْدُبُ أَنْ تُذَكَّرَ فِي الْمُصَلَّى      بَعْدَ الْوُضُوءِ قَدَرَ مَا يُصَلَّى  
 تَتْرُكُ ذَاتُ الْعَادَةِ الْعِبَادَةَ      بِرُؤْيَةِ لِدْمٍ وَ قَتِ الْعَادَةِ  
 وَ غَيْرُهَا بَعْدَ ثَلَاثَةِ تَرَى      وَ قَدْ أُجْبِرَ تُرْكُهَا حِينَ تَرَى  
 وَ يُكْرَهُ الْوَطْئُ لَهَا فِي الْقَبْلِ      بَعْدَ انْقِطَاعِ الْخَيْضِ قَبْلَ الْغُسْلِ  
 تَقْضَى صَلَاةَ إِمَّاكِنْتَهَا سَابِقًا      أَوْ رَكَعَةً مَعَ الشُّرُوطِ لِاحْتِقَاءِ

١- العزائم جمع، مفردة العزيمة. المراد من «العزائم الأربع» هو هذه السور الأربع:

سورة السجدة (سورة ٣٢)

سورة فصلت (سورة ٤١)

سورة النجم (سورة ٥٣)

سورة العلق (سورة ٩٦)

## وَأَمَّا الْإِسْتِحَاظَةُ

ثُمَّ دَمٌ إِسْتِحَاظَةٍ مَا أَفْضَلَا  
 أَوْ جَاءَ مِنْ بَعْدِ نَفَاسٍ مَرًّا  
 أَصْفَرُ بَارِدٌ رَقِيقٌ يَفْتَرُّ  
 فَتَبْدُلُ الْقُطْنَةَ إِنْ لَمْ تَغْمِسْ  
 وَ إِنْ يَكُنْ تَغْمِسُهَا وَ لَمْ يَسَلْ  
 وَ إِنْ يَسَلْ مِنْهَا تَرَدُّ غُسْلَيْنِ  
 وَ لِيَتَفَعَّلَا مَا فَعَلْتَهُ السَّابِقَهُ  
 الْكَلْبُ وَ الْخَنْزِيرُ<sup>١</sup> ثُمَّ الْكَفْرَةُ  
 ذِي النَّفْسِ وَ الْخُمْرُ وَ فُقَاعُ لُعْنٍ  
 يَكُونُ ذَا نَفْسٍ تَسِيلُ فَيَعْلَمُ  
 وَ الْعَفْوُ فِي قَرِحٍ يَسِيلُ قَدْ وَرَدَ  
 فِي الدَّمِ مِنْ غَيْرِ الثَّلَاثِ فَأَعْرِفُ<sup>٢</sup>  
 بَيْنَهُمَا بِرَاكِدٍ لَا يَكْثُرُ  
 مِنْ وَاقِفٍ قَلَّ كَذَا الْأَوْلَى

## وَأَمَّا النَّفَاسُ

أَمَّا النَّفَاسُ فَدَمٌ الْوَلَادَةِ  
 أَقْلُهُ فِي الْقَدْرِ مَا يُسَمَّى  
 أَكْثَرُهُ فِي الْحَيْضِ قَدْرُ الْعَادَةِ  
 وَ النَّفْسَاءُ حُكْمُهَا كَالْحَيْضِ  
 مَعَ غُسْلِهِنَّ يَلْزَمُ التَّوَضُّعُ  
 مُقَارِنًا أَوْ بَعْدَهَا وَ جَادَهُ<sup>٣</sup>  
 لَا غَسْلَ لَوْ لَمْ يَكُنِ الْمُسَمَّى  
 وَ عَشْرَةٌ إِنْ لَمْ تَكُنْ مُعْتَادَةً  
 فِي أَكْثَرِ الْأَحْكَامِ وَ الْفَرَايِضِ  
 وَ يُسْتَحَبُّ قَبْلَهُ فَلْتَمَضِ

١- البريان.

٢- يعني: دم الحيض و الاستحاضة و النفاس.

٣- الضمير في قوله «بعدها» يرجع إلى الولادة. يعني أن الدم الخارج بعد الولادة أيضاً يحسب نفاساً و لو لم يقارن المولود خروجاً.

## وَأَمَّا غُسْلُ الْمَسِّ

وَ غُسْلُ مَسِّ الْمَيِّتِ يَعْدُ إِنْ بَرَدَ وَ قَبْلَ غُسْلِ وَ الْوُضُوءِ قَدْ وَرَدَ

## الْقَوْلُ فِي أَحْكَامِ الْأَمْوَاتِ وَ هِيَ خَمْسَةٌ

### الأوّل: الاختصارُ

فَرَضًا إِلَى الْقِبْلَةِ فَلْيُولَا وَ النَّفْلُ نَقْلُهُ إِلَى الْمُصَلِّي  
وَ اسْتَحْسَنَتْ قِرَاءَةَ الْقُرْآنِ لَدَيْهِ وَ التَّلْفِينُ بِالْإِيمَانِ  
لِقِنَهُ نَدْبًا كَلِمَاتِ الْفَرْجِ وَ أَنْ يَمْتَ لَيْلًا فَتَمَّ أَسْرَجَ  
عَيْنَهُ غَمَضٍ فَاهُ طَبِقِ وَ اَمْدُدَا يَدَيْهِ وَ اسْتُرَّهُ بِشَوْبٍ وَجِدَا  
وَ عَجَّلِ التَّجْهِيزَ بِاسْتِحْبَابِ وَ أَصْبِرْ ثَلَاثَةً فِي الْإِرْتِيَابِ  
يُكْرَهُ أَنْ تَحْضُرَ ثُمَّ حَائِضُ أَوْ جُنُبٌ حَتَّى يُوْبَ الْقَابِضُ  
طَرِحَ حَدِيدٍ فَوْقَ بَطْنِ الْمَيِّتِ فِي مَذْهَبِ أَهْلِ الْبَيْتِ

### الثاني: الغُسلُ

وَ وَاجِبٌ تَغْسِيلُ مُسَلِّمٍ وَ لَوْ سَقَطًا لَهُ أَرْبَعَةٌ كَمَا رَوَوْا  
بِالسُّدْرِ فَالْكَافُورُ فَالْقِرَاحُ<sup>٢</sup> بِنَيْتَةٍ تُقْرَنُ بِالصَّلَاحِ

١- محمد بن يعقوب بإسناده عن زرارة عن أبي جعفر عليه السلام قال: «إذا أدركت الرجل عند النزاع فلقنه كلمات الفرج: لا إله إلا الله الحليم الكريم، لا إله إلا الله العلي العظيم، سبحان الله رب السماوات السبع و رب الأرضين السبع و ما فيهنّ و ما بينهنّ و ربّ العرش العظيم، و الحمد لله ربّ العالمين.» الحديث (الوسائل: ج ٢ ص ٦٦٦ ب ٣٨ من أبواب كتاب الطهارة ح ١).

٢- القراح - بالفتح -: الماء لا يخالطه ثقل من سويق ولا غيره، و بعبارة أخرى هو الذي لم يخالطه

أُولَى بِهِ مَنْ كَانَ أُولَى أَنْ يَرِثَ  
فِيمَا سِوَى الزَّوْجَيْنِ فَلَيْسَتْوَيَا  
يَغْسِلُ مِنْ خَلْفِ ثِيَابِ سَاتِرِهِ  
يُعَسِّلُ الْمَرْءَ ابْنَةَ الثَّلَاثَةِ  
صَلَّ عَلَى الْمُسْتَشْهِدِ الْأَمِينِ  
وَ وَاجِبِ تَطْهِيرُهُ عَنِ الْحَبَثِ  
وَ يُفْتَقُ الْقَمِيصُ ثُمَّ يُنْرَعُ  
وَ يُسْتَحَبُّ وَضَعُهُ عَلَى حَشَبِ  
تَثْلِيثُهُ لِلْعَسَلَاتِ جُمْلَةً  
وَ مَسْحُ بَطْنِ الْمَيْتِ قَبْلَ الْعُسْلِ  
وَ الْمَاءِ أَرْسِلَهُ بِالِاسْتِحْبَابِ فِي  
وَ يُكْرَهُ الْإِقْعَادُ كَالْتَرَجِيلِ

وَ الزَّوْجُ أُولَى لَمْ يَرِثَهَا أُمَّ وَرِثًا  
وَ مَحْرَمٌ عِنْدَ إِمْتِنَاعِ رُؤْيَا  
وَ دُونَهُ مُرٌ كَافِرًا أَوْ كَافِرَهُ  
عَارِيَةً وَ الْمِرَاءُ الثَّلَاثَةُ  
مِنْ غَيْرِ تَغْسِيلٍ وَ لَا تَكْفِينِ  
مِنْ قَبْلِ أَنْ يُشْرَعَ فِي دَفْعِ الْحَدَثِ ٢  
مِنْ تَحْتِهِ نَدْبًا فَذَا مُوسَعٌ  
مُسْتَقْبِلًا وَ قِيلَ بَلْ هَذَا وَجَبَ  
عَسْلُ يَدَيْهِ عِنْدَ كُلِّ غَسَلِهِ  
فِي الْأُولَيَيْنِ غَيْرِ ذَاتِ الْحَمْلِ  
غَيْرِ كَنِيفٍ وَ بَثْوَبٍ نَشِيفٍ  
وَ الْقَلَمُ وَ الرُّكُوبُ فِي التَّغْسِيلِ

### الثَّالِثُ: الْكَفْنُ

وَاجِبُهُ الْقَمِيصُ وَ الْإِرَاؤُ

وَ مَنَزَرٌ إِنْ حَصَلَ اقْتِدَارًا ٣

شيء يطب به كالعسل و التمر، و الزبيب، و- الخالص، و هو الماء الذي يشرب أثر الطعام. ذهب بعض الفقهاء إلى أن المراد من «الماء القراح» هو عدم خلطه بالسدر و الكافور، و ذهب بعض آخر إلى أن المراد كونه غير مخلوط بأي شيء.

١- جاء في نسخة أخرى بدل «ورث»، «يرث».

٢- جاء في نسخة أخرى بدل «دفع»، «رفع».

٣- يعني أن الواجب من الكفن هو ثلاثة أثواب: الأول: المنزر الذي يستمر ما بين السرّة و الركبة. الثاني: القميص الذي يصل إلى نصف الساق.

وَ نَدْبُهُ عَيْرِيَّةٌ مِنْ جِرَّةِ  
 ثُمَّ لَنَا عِمَامَةٌ لِلسَّنَةِ  
 وَ يَتَّبَعِي إِسْمَائِيَّةٌ مَسَاجِدَهُ  
 وَ يَسْتَحَبُّ كَوْنَهُ إِذَا بُجِثَا  
 وَ وَضِعُ مَا يَبْقَى مِنَ الْكَافُورِ  
 يُكْتَبُ فِي الْإِكْفَانِ بِالثَّرَابِ  
 كَذَا الْجَرِيدَتَانِ تَكْتَبَانِ  
 بَيْنَ الْقَمِيصِ وَ الْإِزَارِ الْيُسْرَى  
 يُخَاطُ نَدْبًا بِخُيُوطِهِ وَ لَا  
 وَ تُكْرَهُ الْأَكْمَامُ فِي الْجَدِيدِ  
 يُكْرَهُ أَنْ يُجْعَلَ كَافُورٌ عَلَى  
 وَ لِيَتَوَضَّأَ غَائِبًا أَوْ يَغْتَسِلَ  
 حَمْرَاءَ وَ الْخَامِسَةُ الْمُسْتَسْفِرَةَ  
 وَ مَقْنَعٌ مَعَ نَمِطٍ لَهُنَّ  
 فَرَضًا بِكَافُورٍ يَكُونُ وَاجِدَهُ  
 ثَلَاثَ عَشَرَ دِرْهَمًا أَوْ ثُلَاثًا  
 فِي صَدْرِهِ لِلخَبَرِ الْمَأْثُورِ  
 إِيمَانُهُ بِاللَّهِ وَ الْأَبْوَابِ  
 مِنْ نَخْلِ أَوْ خِلَافٍ أَوْ رُؤْيَانِ  
 بَيْنَ الْقَمِيصِ وَ التَّرَاقِي الأُخْرَى  
 تُبَلُّ بِالرِّيقِ عَلَى مَا عَمِلَا  
 وَ الْقَطْعُ لِلْإِكْفَانِ بِالْحَدِيدِ  
 عَيْنِيهِ أَوْ أُذُنِيهِ حِينَ غُسْلَا  
 مِنْ قَبْلِ تَكْفِينِهِ فَذَا نَدْبًا جُعِلَ

### الرَّابِعُ: الصَّلَاةُ عَلَيْهِ

صَلَّ عَلَى ذِي سُنَّةِ الْأَعْوَامِ  
 قُمْ وَاجِبًا إِنْ تَسْتَطِيعَ وَ اسْتَقْبَلَا  
 فَانُوا وَ كَبَّرُوا وَ تَشَهَّدُوا رَاعِيَا  
 كَبَّرُوا وَ سَلُّوا مَغْفِرَةً مُتَابِعَةً  
 مِمَّنْ لَهُ حُكْمٌ أَوْلَى الْإِسْلَامِ  
 وَ رَأْسُهُ إِلَى يَمِينِكَ إِجْعَلَا  
 ثُمَّةً كَبَّرُوا بِالصَّلَاةِ دَاعِيَا  
 وَ أَدْعُ لِمَنْ مَاتَ عَقِيبَ الرَّابِعَةِ

الثالث: الإزار الذي يستر جميع البدن.

١- جاء في نسخة أخرى «المستشقرة».

٢- نسخة بدل «و الثالث».

خَامِسَةً كَبِيرَ لَهَا وَ دَعِ  
 لِلطِّفْلِ وَ الْمَجْهُولِ وَ الْمُتَسْتَضْعَفِ  
 لَمْ يُشْتَرَطْ فِيهَا طَهَارَةٌ وَ لَا  
 وَ لِيَمْسِ نَدْبًا خَلْفَهَا مُشِيْعًا  
 إِخْوَانُهُ<sup>٢</sup> بِمَوْتِهِ فَلْيُعْلَمُوا  
 وَقُوفُهُ فِي وَسَطِ الرَّجَالِ  
 يَدَيْكَ بِالتَّكْبِيرِ كُلَّهُ إِرْفَاعًا  
 يُتِمُّ مَنْ قَدْ فَاتَهُ تَكْبِيرُ  
 وَ جَازَ لَوْ صَلَّى عَلَيَّ مَنْ لَمْ يَصَلِّ  
 إِنْ حَضَرَتْ جَنَازَةٌ مُجْتَازَةً  
 وَ إِنْ يَشَاءُ يُشْرِكُهُمَا فِي الْبَاقِي  
 وَ اِكْتَفَى فِي مُنَافِقٍ بِرَبيعِ  
 أَدْعِيَةٌ مَاثُورَةٌ فَلْتَعْرِفْ  
 تَسْلِيمِ إِلَّا فِي اتِقَاءِ حَصَلَا  
 أَوْ أَحَدَ الْجَنَبَيْنِ وَ لِيُرْبَعَا  
 وَ يَنْدُبُ الطُّهْرُ وَ لَوْ تَيَمَّمُوا<sup>٣</sup>  
 وَ صَدْرَهَا فِي أَشْهَرِ الْأَقْوَالِ  
 وَ صَلَّى فِي الْمُعْتَادِ نَدْبًا وَ إِجْمَاعًا  
 وَ لَوْ عَلَيَّ الْقَبْرِ إِذَا يَصِيرُ  
 عَلَيْهِ لَيْلَةٌ وَ يَوْمًا اتَّصَلَ  
 أُمَّتٌ وَ أَسْتَأْنَفَ لِلجِنَازَةِ  
 وَ يَأْتِ لِلْآخِرِ بِالْبَاقِي

### الخَامِسُ: دَفْنُهُ

فَوَارِهِ<sup>٤</sup> فِي الْأَرْضِ مُضْجَعًا عَلَيَّ  
 يُنْدُبُ أَنْ يَكُونَ عَمَقُهُ إِلَى  
 وَ الثَّقَلِ لِلرِّجَالِ فِي ثَلَاثِ  
 وَ تُوَضَّعُ الْمَرْءَةَ عِنْدَ الْقِبْلَةِ  
 أَيْمَنَهُ بِوَجْهِهِ مُسْتَقْبِلًا  
 تَرْقُوتَهُ أَوْ قَامَةً مُعْتَدِلًا  
 يُهَوِّنُ بِالرُّؤْسِ فِي الْأَجْدَاثِ  
 تُنَزَّلُ عَرْضًا دَفْعَةً فِي نَقْلِهِ

١- قال في الروضة: المستضعف هو الذي لا يعرف الحقَّ و لا يعانده فيه و لا يوالي أحدًا بعينه.

٢- جاء في نسخة بدل «إخوانه» و هي أصح.

٣- في نسخة أخرى «تيمم».

٤- أى أخفاه. يعني يجب دفن الميت في الأرض بحيث تكون جنته محفوظة من سباع الحيوانات و أيضاً تكون رائحته مكنومة عن أن تنتشر و يتأذى بها الناس.

يُنْدَبُ أَنْ يَنْزِلَ غَيْرَ الرَّجْمِ      إِلَّا مَعَ الْمَرْءِ وَ لَا يَسْتَرْجَمُ  
 وَ حَلُّهُ مَعَاقِدِ الْأَثْوَابِ      وَ وَضْعُ حَدِّهِ عَلَى الشَّرَابِ  
 تَلْقِينُهُ شَهَادَةً مُسْتَمَعَةً      وَ جَعْلُ تَرْبَةِ شَرِيفَةٍ مَعَهُ  
 وَ يَسْتَحَبُّ أَنْ يُهَيَّلَ الْأَجْنَبَى      مُسْتَرْجِعاً بِظَهْرِ كَفِّ فَارَعَبٍ  
 مِنْ قَبْلِ الرَّجْلَيْنِ فَأَخْرَجَ وَ ابْتَعَا      وَ سَطَّحَنَّ الْقَبْرَ وَ أَرْفَعَ أَرْبَعَا  
 صَبَّ عَلَيْهِ الْمَاءَ ثُمَّ ضَعَّ يَدَا      عَلَيْهِ وَ اسْتَرْجَمَ بِمَا قَدْ وَرَدَا  
 لَقْنَهُ مِنْ بَعْدِ إِنْصِرَافِ مُجْهَرًا      مُسْتَقْبِلاً تَكُونُ أَوْ مُسْتَدْبِراً  
 وَ قَبْلَ دَفْنِ يُسْتَحَبُّ التَّعْزِيهِ      وَ بَعْدَهُ أَيْضاً لَدَيْنَا تَسْلِيهِ  
 أَحْكَامٌ مَيِّتٌ كُلُّهَا كِفَايَةٌ      مِنْ فَرَضٍ أَوْ نَدْبٍ عَلَى الرَّوَايَةِ

## الفصل الثالث: في التَّيْمِ

### وَ شَرْطُهُ

وَ شَرْطُهُ فَقْدَانُهُ لِلْمَاءِ      وَ الْخُوفُ فِي اسْتِعْمَالِهِ مِنْ دَاءٍ  
 وَ وَاجِبٌ فِي فَقْدِهِ أَنْ يَطْلُبَا      فِي حَزْنَةٍ غَلْوَةً سَهْمٍ طَلْبَا  
 فِي سَهْلَةٍ غَلْوَةً سَهْمَيْنِ طَلْبًا<sup>١</sup>      مِنْ أَرْبَعِ الْجِهَاتِ فَهُوَ قَدْ وَجَبَ  
 وَ لَيْتَيَّمٌ بِشَرَابٍ طَيِّبٍ      أَوْ حَجَرٍ لَا مَعْدِنٍ كَالذَّهَبِ  
 يُكْرَهُ بِالسُّبْحَةِ وَ الرِّمَالِ      وَ يُسْتَحَبُّ الْقَصْدُ لِلْعَوَالِ

١- الحزنة: بسكون الزاي المعجمة- خلاف السهلة، و هي المشتملة على نحو الأشجار و الأحجار و العلو و الهبوط المانع من رؤية ما خلفه.


٢- الغلوة: الغاية، و هي رمية سهم أبعد ما يقدر عليه، و يقال: هي قدر ثلاث مائة ذراع إلى أربعمائة ج غلوات و غلاء.

## وَوَاجِبُهُ

وَالْفَرَضُ فِيهِ نِيَّةٌ مُقَارِنَةٌ  
وَالْمَسْحُ مِنْ قِصَاصِ شَعْرِهِ إِلَى  
فَمَسْحُ يُمْنَاهُ بِطَنْ الْيُسْرَى  
لِلْغُسْلِ مَرَّتَيْنِ حَتْمًا فَإِضْرِبْ  
فِي النَّيَةِ الْإِبْدَالِ وَالتَّقَرُّبِ  
ثُمَّ الْوَلَاءِ وَاجِبٌ عَلَيْهِ  
إِبْقَاعُهُ فِي آخِرِ الْوَقْتِ وَجِبْ  
تَنْقِضُهُ الْمُكْنَةَ ثُمَّ لَوْ وَجَدَ

صَرَبَ الْيَدَيْنِ مَرَّةً بِالسَّاكِنَةِ  
أَوَّلِ أَنْفٍ بَادئًا بِمَا عَلَا  
فَمَسْحُ يُسْرَاهُ بِبِسْنِ الْأُخْرَى  
يَتَيَمَّمَانِ فَرَضٌ غَيْرُ الْمُجِئِبِ  
وَ الْوَجْهُ وَ اسْتِبَاحَةُ قَد تَجِبُ  
وَ يُسْتَحَبُّ النَّفْضُ عَنِ يَدَيْهِ  
إِنْ أَمَلْنَا الْمَاءَ وَ إِلَّا يُسْتَحَبُّ  
مِنْ بَعْدِ تَكْبِيرِ أَمَّ مَا قَصَدَ





كِتَابُ  
الصَّلَاةِ

## وَفُصُولُهُ أَحَدَ عَشَرَ الْفَصْلُ الْأَوَّلُ: فِي أَعْدَادِهَا

وَ الْوَاجِبُ السَّبْعُ بِإِلَّا نَقْصَانِ  
وَ بَعْدَهَا الطَّوَاكُفُ وَ الْآيَاتُ  
لَا حَصْرَ لِلدُّبِّ وَلَكِنْ أَفْضَلُهُ  
لِلظُّهْرِ كَالْعَصْرِ ثَمَانٍ سَابِقَهُ  
وَ رَكَعَتَانِ جَالِسًا بَعْدَ الْعِشَاءِ  
ثَمَانٍ لَيْلٍ بَعْدَهَا الشُّفْعُ وَرَدَ  
فِي سَفَرٍ تُنْصَفُ ذَاتُ الْأَرْبَعِ  
لِرَكَعَتَيْ نَافِلَةٍ تَشْهَدُ  
صَلَاةُ الْأَعْرَابِيِّ بِالرَّغِيبِ  
وَ الْخَمْسُ وَ الْجُمُعَةُ وَ الْعِيدَانِ  
وَ مَا بِهِ التَّزَمَتْ وَ الْأَمْوَاتُ  
رَوَاتِبُ الْيَوْمِ كَمَا نُفِضَلُهُ  
وَ أَرْبَعُ الْمَغْرِبِ بَعْدَ لَاجِقِهِ  
وَ جَازَ أَنْ تَقُومَ حَيْثُمَا تَشَاءُ  
وَ الْوَتْرُ قَبْلَ رَكَعَتَيْ فَجْرِ يُعَدُّ  
وَ نَفَلُهَا يَسْمُطُ فَاقْضُ وَ اتَّبِعْ  
قَبْلَ سَلَامٍ وَ لِوَتْرٍ يُفْرَدُ  
كَالصُّبْحِ وَ الظُّهْرَيْنِ فِي التَّرْتِيبِ

## الْفَصْلُ الثَّانِي: فِي شُرُوطِهَا الْأَوَّلُ: الْوَقْتُ

فَالْوَقْتُ لِلظُّهْرِ زَوَالٌ يُعْلَمُ  
وَ الْوَقْتُ لِلْعَصْرِ عَلَى مَا اخْتِيرَا  
وَ الْأَفْضَلُ التَّأْخِيرُ لِلْعَصْرِ إِلَى  
ثُمَّ ذَهَابِ حُمْرَةِ فِي الْمَشْرِقِ  
وَ بَعْدَهَا الْعِشَاءُ آخِرُ أَمْرِهِ  
مِنْ زَيْدٍ ظِلًّا بَعْدَ نَقْضِ بُيُوتِهِمْ  
فَرَاغُهُ مِنْهَا وَ لَوْ تَقْدِيرًا  
مَصْبِرٍ ظِلًّا مِثْلَ شَخْصٍ مُقْبِلًا  
فِي الشَّرْعِ وَقْتُ الْمَغْرِبِ الْمُحَقَّقِ  
لِفَضْلِهِ إِلَى ذَهَابِ الْحُمْرَةِ

لِصُّبْحِهَا طُلُوعِ فَجْرِ ثَانٍ  
وَقْتُ الْعِشَاءَيْنِ إِلَى الْمُتَنَصِّفِ  
نَافِلَةٌ الرُّوَالِ تَمْتَدُّ إِلَى  
أَرْبَعَةَ الْأَقْدَامِ لِلْعَصْرِ وَ فِي  
نَافِلَةٌ الْعِشَاءِ كَالْفَرَضِ إِلَى  
وَ اللَّيْلِ مِنْ نِصْفِ إِلَى انْفِجَارِ  
وَ النَّفْلِ بَعْدَ الصُّبْحِ وَ الْعَصْرِ كُرْهٍ  
وَ عِنْدَمَا تَغْرُبُ أَوْ تَقُومُ  
وَ عِنْدَ عُدْرِ قَدَمِ اللَّيْلِيَّةِ  
وَ أَوَّلِ الْوَقْتِ لِفِعْلِ أَفْضَلُ  
وَ هَكَذَا الصَّائِمُ مُنْتَظِرٍ  
عَوْلَ عَلَى الظَّنِّ إِذَا تَعَدَّرَا  
فَإِنْ يَجِئُ وَ أَنْتَ فِيهَا فَامْضِ

إِلَى الْغُرُوبِ امْتَدَّتِ الظُّهْرَانِ  
وَ الصُّبْحُ حَتَّى مَطْلَعِ الشَّمْسِ يَفِي  
مَصِيرٍ فِيئِي قَدَمَيْنِ مُكْمِلًا  
نَافِلَةٌ الْمَغْرِبِ حُمْرَةٌ تَفِي  
مُنْتَصِفِ اللَّيْلِ تَمَدُّ مُسْبِلًا  
وَ سُبْحَهُ الْفَجْرِ إِلَى احْمِرَارِ  
وَ عِنْدَمَا تَطْلُعُ شَمْسٌ فَانْتَبِهْ  
فِي غَيْرِ يَوْمِ جُمُعَةٍ تَرُومُ  
أَفْضَلُ مِنْهُ فِعْلُهَا مَقْضِيهِ  
إِلَّا لِعُدْرِ رَفْعُهُ يُؤْمَلُ  
وَ فِي الْعِشَاءَيْنِ لِنَاوِي الْمَشْعِرِ  
عَلِمَكَ بِالْوَقْتِ الَّذِي تَقَرَّرَا  
وَ إِنْ يُؤَخَّرُ فَاعِدْ لِلْفَرَضِ

## الثَّانِي: الْقِبْلَةُ

وَ الْقِبْلَةُ الْكَعْبَةُ لِلْمُشَاهِدِ  
عَلَامَةُ الْعِرَاقِ جَعَلَ الْمَغْرِبِ  
لِلشَّامِ جَعَلَ الْجَدِي خَلْفَ الْأَيْسَرِ  
أَوْ حُكْمِهِ وَ السَّمْتُ لِلْأَبَاعِدِ  
أَيْمَنَ وَ الْجَدِي وَرَاءَ الْمَنْكِبِ  
وَ لِلْيَمَانِي عَكْسُهُ فَلْيَبْصُرْ

١- الجدي - بفتح الجيم و سكون الدال -: نجم الى جنب القطب يدور مع بنات نعش تعرف به القبلة، و برج في السماء ملاصق للدلو.

لِلْمَغْرِبِ الْعَيُوقُ وَ النَّجْمُ الْمُضَى  
 عَلَى الشَّمَالِ وَ الْيَمِينِ إِذْ بُضِيَ  
 يُبْنَى عَلَى صَحَّةِ قِبَلَةِ الْبَلَدِ  
 إِلَّا إِذَا بَانَ الْخَطَا فَيُجْتَهَدُ  
 إِنْ فَقَدَ الْأَمَارَةَ الْمَرْضِيَّةَ  
 قَلَّدَ عَدْلًا يَعْرِفُ الْقَضِيَّةَ  
 وَ لَمْ يُعَدِّ مِنْ انْجِرَافٍ وَقَعَا  
 بَيْنَ الْيَمِينِ وَ الْيَسَارِ إِذْ سَعَى  
 وَ فِيهِمَا فِي الْوَقْتِ فَلْتَعَادَا  
 مُطْلَقًا مُسْتَدِيرًا أَعَادَا

### الثَّالِثُ: سِتْرُ الْعَوْرَةِ

وَ عَوْرَةُ الْمَرْءِ إِثْنَتَانِ تَهْتَدِي  
 وَ لَيْسَ مِنْهَا الْوَجْهُ وَ الْكَفَّانِ  
 يَجُوزُ كَشْفُ الرَّأْسِ بِالرَّوِيَّةِ  
 ظَهَارَةُ السَّائِرِ فَرَضٌ وَ عُفَى  
 كَذَاكَ عَنِ نِجَاسَةِ الْمُرِّيَّةِ  
 وَ غَسَلُهُ فِي كُلِّ يَوْمٍ مَرَّةً  
 كَذَاكَ عَمَّا امْتَنَعَتْ إِزَالَتُهُ  
 وَ خَيْرُ الْمُخْتَارِ فِي الْمَرْسُومِ  
 يُفْرَضُ كَوْنُ السِّتْرِ مِنْ غَيْرِ شَعْرٍ  
 وَ اسْتِثْنَى الْخُرُّ مَعَ السَّنْحَابِ  
 كَذَاكَ فِي الْمَيْتَةِ وَ الْحَرِيرِ  
 وَ فِي الذِّي يَسْتُرُ ظَهَرَ الْقَدَمِ  
 وَ عَوْرَةُ الْمَرْءِ كُلُّ الْجَسَدِ  
 وَ ظَاهِرُ الرَّجُلَيْنِ بِالْبَيَانِ  
 لِلْأَمَةِ الْمُحَصَّاةِ وَ الصَّبِيَّةِ  
 عَمَّا ذَكَرْنَاهُ لِضَيْقِ قَدِ نُفَى  
 ذَاتِ لِبَاسٍ وَاحِدٍ لِلتَّرْبِيَةِ  
 فَرِيضَةٌ تَلَزَمُ مُسْتَمِرَّةً  
 فَاضْطُرَّ لِلصَّلَاةِ وَ هِيَ حَالَتُهُ  
 أَوْ الصَّلَاةِ عَارِيًا فَيُؤْمَى  
 أَوْ جَلِدٍ أَوْ صُوفٍ حُرَامٍ أَوْ وَبَرٍ  
 تَبْطُلُ فِي الْمَغْضُوبِ مِنْ ثِيَابِ  
 لِلْمَرْءِ وَ الْخُنْثَى بِلا تَغْيِيرِ  
 وَ لَمْ يَكُنْ سَائِقًا لَهُ فَلْيَعْلَمْ

١- العيوق: نجم أحمر مضيء في طرف المجرة الأيمن يتلو الثريا لا يتقدمها.

و تَنْدَبُ الصَّلَاةُ فِي التَّعْلِينِ  
يُنْدَبُ تَرْكُ السُّودِ إِلَّا فِي الْكِسَا  
و تَرَكَ مَا رَقَّ مِنَ الثِّيَابِ  
يُكْرَهُ تَرَكَ الْحَنَكِ الْعِمَامَةِ  
و يُكْرَهُ التَّقَابُ لِلنَّسْوَانِ  
تُكْرَهُ فِي الْمَشْدُودِ مِنْ قَبَاءِ  
و ذِي التَّمَائِيلِ وَ ثَوْبِ الْمُتَهَّمِ  
تَأْتِيًا بِسَيِّدِ الْكَوْنَيْنِ  
أَوْ حُفِّ أَوْ عِمَامَةٍ إِنْ لُبِسَا  
وَ الشَّمْلَةَ الصَّمَاءِ كَالْأَعْرَابِ  
وَ التَّرْكَ لِلرَّدَاءِ فِي الْإِمَامَةِ  
وَ اللَّثْمُ غَيْرُ مَا نَعَى قُرَانَ  
إِلَّا لِمَنْ يَشُدُّ فِي الْهَيْجَاءِ  
بِغَضَبٍ أَوْ نِجَاسَةٍ فَلَيْتَهُمْ

### الرَّابِعُ: الْمَكَانُ

فَرَضَ الْمَكَانِ كَوْنُهُ لَمْ يُغَضَبْ  
وَ طَاهِرَ الْمَسْجِدِ ثُمَّ الْمَسْجِدُ  
وَ الْمَسْجِدُ الْحَرَامُ طَابَ وَافِدُهُ  
وَ النَّبِيُّ عَشْرَةَ الْآلَافِ  
وَ الْآلُفُ فِي الْكُوفِيِّ أَوْ فِي الْأَقْصَى  
فِي فِعْلِهَا فِي مَسْجِدِ الْقَبِيلَةِ  
ثُمَّ اثْنَتَا عَشْرَةَ بِالْإِطْلَاقِ  
وَ مَسْجِدُ النِّسَاءِ بَيِّنَتُهُنَّ  
يُنْدَبُ الْإِتِّخَاذُ لِلْمَسَاجِدِ  
فِي بَابِهَا الْمِيضَاةُ لِلظَّهَارَةِ  
وَ طَاهِرًا مِمَّا تَعْدَى فَارْغَبْ  
أَفْضَلُ لِلصَّلَاةِ فَهَوَ يُقْصَدُ  
مِائَةَ أَلْفٍ وَ كَذَا زَوَائِدُهُ  
كَمَا بِهِ الْحَقُّ فِي الْأَطْرَافِ  
وَ مِائَةً فِي جَامِعٍ إِذَا يُحْصَى  
خَمْسُ وَ عِشْرُونَ مِنَ الْفَضِيلَةِ  
تُعَدُّ فِي مَسَاجِدِ الْأَسْوَاقِ  
يُحْرَزَنَّ فِي ذَلِكَ فَضْلَ السَّنَةِ  
مَكْشُوفَةً وَ هُوَ مِنَ الْأَوَاكِدِ  
صَاحِبَةٌ حَائِطُهَا الْمِنَارَةُ

تَعَاهَدَ النَّعْلَ وَ قَدَّمَ جَائِيَا  
 قَبْلَ الْجُلُوسِ قَدَّمَ التَّحِيَّةَ  
 وَ لَا تُزَخِرْفُهَا وَ لَا تُصَوِّرَا  
 يَحْرُمُ إِخْرَاجُ حَصَاهَا فَلْتَعُدَّ  
 وَ التَّفَلُّ فِيهِنَّ وَ قَتْلُ الْقَمَلِ  
 تَمْكِينُ مَجْنُونٍ وَ طِفْلٍ كُرْهَا  
 وَ يُكْرَهُ التَّعْرِيفُ لِلضُّوَالِ  
 وَ تُكْرَهُ الصَّلَاةُ فِي الْحَمَامِ  
 وَ فِي بُيُوتِ النَّارِ وَ الْمَجُوسِ  
 تُكْرَهُ فِي الْمَعَطِنِ<sup>٢</sup> وَ الطَّرِيقِ  
 وَ إِسْتِكْرَهَتْ فِي التَّلَجِّ بِاخْتِيَارِ  
 كَذَا إِلَى الْقَبْرِ بِغَيْرِ حَائِلٍ  
 وَ هَكَذَا تَجَاةُ نَارٍ مُجَمَّرَةٍ  
 أَوْ حَائِطٍ يَبِينُ أَوْ بَابٍ فُتِحَ  
 تُكْرَهُ فِي مَرَابِضِ الْأَنْعَامِ  
 لَا بَأْسَ بِالْبَيْعَةِ وَ الْكَنْبِيسَةِ  
 يُكْرَهُ فِي الْمَرَّةِ أَنْ تَقْدَمَا  
 وَ مَنَعُهُ بِحَائِلٍ يَحْوُلُ

بُيُنَاكَ وَ الْيُسْرَى بِهَا أَخْرَجَ دَاعِيَا  
 مُفْرَدَةً وَ تُجْزَى الْيَوْمِيَّةَ  
 وَ لَا تُنْبَسُّهَا فَكُلُّ حُظْرَا  
 يُكْرَهُ إِعْلَاءُ بِنَاهَا فَوْقَ حَدِّ  
 وَ الرَّفْعُ لِلصَّوْتِ وَ بَرِيءُ النَّبْلِ  
 وَ الْحُكْمُ وَ الصَّنْعَةُ فَلْيُكْرَهَا  
 وَ الشَّعْرُ وَ اللَّغْوُ مِنَ الْمَقَالِ  
 دَاخِلُهُ لَا مَسْلَخِ الْمَقَامِ  
 وَ فِي بُيُوتِ الْغَائِطِ الْمَنْجُوسِ<sup>١</sup>  
 وَ فِي فُرَى التَّمَلِّ عَلَى التَّحْقِيقِ  
 وَ فِي سِبَاخِ الْأَرْضِ وَ الْمَجَارِ  
 أَوْ بَعْدِ عَشْرِ أذْرَعٍ لِلْفَاصِلِ  
 أَوْ صُورَةٍ لَمْ تَكُ بِالْمُسْتَرَّةِ  
 أَوْ مُصْحَفٍ أَوْ وَجْهِ شَخْصٍ مُتَّصِحٍ  
 إِلَّا التِّيَّ التِّي تَكُونُ لِلْأَغْنَامِ  
 إِنْ عُدِمَتْ نِجَاسَةٌ خَبِيسَةٌ<sup>٣</sup>  
 عَلَى امْرِيٍّ أَوْ أَنْ تُحَادَى قَدَمَا  
 أَوْ بَعْدِ عَشْرِ أذْرَعٍ يَزُولُ

١- في نسخة أخرى «منحوس».

٢- بكسر الطاء واحد المعاطن، و هي: مبارك الإبل عند الماء للشرب.

٣- جاء في نسخة أخرى «خبيسة».

وَ إِنْ يُحَاذِ مَوْضِعَ السُّجُودِ      أَقْدَامَهُ جَازًا بِلا وَرُودِ  
فِي مَسْجِدِ الْجِبَّةِ إِمَّا الْأَرْضَ أَوْ      مَا أَنْبَتَتْ مِنْ غَيْرِ مَطْعُومٍ رَعَوَا  
وَ غَيْرِ مَلْبُوسٍ بِمَا يُعْتَادُ      وَ يُمْنَعُ الْمَعْدِنُ وَ الرَّمَادُ  
يَجُوزُ قِرطاسٌ مِنَ النَّبْتِ اتَّخَذَ      وَ يُكْرَهُ الْمَكْتُوبُ فَاعْرِفْ مَا أُخِذَ

### الخَامِسُ: طَهَارَةُ الْبَدَنِ

وَ اشْتُرِطَتْ طَهَارَةٌ مِنَ الْحَدَثِ      كَمَا مَضَى فِي بَابِهَا وَ مِنْ خَبْتِ

### السَّادِسُ: تَرْكُ الْكَلَامِ وَ الْفِعْلِ الْكَثِيرِ

لِيَتْرَكَ الْفِعْلَ الْكَثِيرَ عَادَةً      وَ الْقَوْلَ وَ السُّكُوتَ بِالزِّيَادَةِ  
بِكَاءٍ لِلدُّنْيَا وَ ضَحْكٍ الْقَهْقَهَةِ      وَ الْكُتْفَ إِلَّا لِاتِّقَاءِ اِكْرَهَةِ<sup>١</sup>  
وَ لِيَدْعُ التَّطْبِيقَ<sup>٢</sup> حِينَ يُرْكَعُ      وَ الْإِلْتِفَاتَ مُدْبِرًا فَيَرْجِعُ  
وَ الْأَكْلَ وَ الشُّرْبَ بِفَتْوَى الْقَوْمِ      فِي غَيْرِ وَتَرٍ لِمُرِيدِ الصُّومِ

### السَّابِعُ: الْإِسْلَامُ

مَا صَحَّ مِنْ كَافِرٍ الْعِبَادَةَ      وَ إِنْ عَلِيهِ افْتُرِضَتْ مُرَادَهُ  
وَ لَا مِنْ الْمَجْنُونِ وَ الْأَطْفَالِ      غَيْرِ الْمُمَيِّزِينَ لِلْأَفْعَالِ

١- و هو وضع إحدى اليدين على الأخرى بحائل و غيره فوق السرّة و تحتها بالكفّ عليه و على الزند. روى محمد بن مسلم عن أحدهما عليه السلام قال: «قلت له: الرجل يضع يده في الصلاة- و حكى اليمنى على اليسرى- فقال: ذلك التكفير، لا يفعل.» (الوسائل: ج ٤ ص ١٢٦٤ ب ١٥ من أبواب قواطع الصلاة ح ١).

٢- و هو وضع إحدى الراحتين على الأخرى راعياً بين ركبتيه، لما روي علي بن جعفر قال: «قال أخي عليه السلام قال علي بن الحسين عليه السلام وضع الرجل إحدى يديه على الأخرى في الصلاة عمل و ليس في الصلاة عمل.» (الوسائل: ج ٤ ص ١٢٦٤ ب ١٥ من أبواب قواطع الصلاة ح ٤).

يُمرَّنُ الظَّفَلَ عَلَى العِبَادَةِ فِي سِتِّ أَوْ سَبْعٍ لِكَسْبِ العَادَةِ

## الفصل الثالث: في كَيْفِيَّةِ الصَّلَاةِ

وَ يُنْدَبُ الأَذَانُ وَ الإِقَامَةُ  
 كَبْرَ تَشْهَدَ بِهِمَا وَ حَيْعَلَا  
 وَ آتَتْ بِهَا مَثْنَى وَ كَبْرَ أَرْبَعَا  
 وَ مَرَّةً آخَرَ ثَانٍ هَلَّلَا  
 وَ لَا تَكُنْ مُعْتَقِدَ الشَّرْعِيَّةِ  
 كَمِثْلِ أَنْ تَشْهَدَ بِالْوَلَايَةِ  
 قَدْ نُدِبَا لِجَمَاعٍ وَ مُنْفَرِدٍ  
 وَ بَعْضُهُمْ أَوْجَبَ فِي الجَمَاعَةِ  
 وَ أَكْبَادَا فِي صَلَوَاتِ الجَهْرِ  
 قَدْ أُسْتَحْبَا لِلنِّسَاءِ سِرًّا  
 إِنْ نُسِيَا فَلَيْتَنَدَارَكَ رَاجِعَا  
 قَدْ سَقَطَا عَنِ اجْتِمَاعِ ثَانٍ  
 وَ يَسْقُطُ الأَذَانُ عَصْرَى عَرَفَهُ  
 تَرْتِيلُهُ وَ خَدْرَهَا قَدْ نُدِبَا  
 يُؤَدَّنُ الرَّائِبُ فِي مُرْتَفِعٍ  
 وَ الفَصْلُ بِالسُّكْنَةِ وَ السَّجْدَةِ أَوْ  
 وَ أَفْصَلُهُمَا بِرَكَعَتَيْنِ إِنْ تُرِدَ

بِنِيَّةٍ لِلْفِعْلِ مُسْتَدَامَهُ  
 ثَلَاثَةً فَكَبْرَنَ وَ هَلَّلَا  
 فِي أَوَّلِ الأَذَانِ حَتَّى تَتَّبِعَا  
 وَ ثَنَّ قَامَتْ بَعْدَ أَنْ حَيْعَلَا  
 فِي غَيْرِ مَا مَرَّ مِنَ المَرْوِيَّةِ  
 وَ إِنْ آتَتْ صَرِيحَةً فِي الآيَةِ  
 فِي الحَمْسِ حَتَّى لَوْ قَضَاهَا يَطْرُدُ  
 وَ قِيلَ يَغْنَى فِي ثَوَابِ الطَّاعَةِ  
 لِاسِيْمَا مَغْرِبِهَا وَ الفَجْرِ  
 وَ حَيْثُ لَا يُسْمَعْنَ جَوِّزَ جَهْرًا  
 مَا لَمْ يَصِرْ بِالإِنْجَاءِ رَاكِعًا  
 مَا بَقِيَ الأَوَّلُ فِي المَكَانِ  
 وَ جُمَعَةٍ وَ فِي عِشَاءِ المُرْدَلِفَةِ  
 وَ لِلذُّكُورِ رَفْعَ صَوْتِ حُبِّبَا  
 وَ غَيْرُهُ يَقْضُرُ عَنْهُ فَاتَّبِعْ  
 تَسْبِيحَةً أَوْ جَلْسَةً نَدْبًا رَوَا  
 فِي مَا سِوَى المَغْرِبِ فَهَوَ يَطْرُدُ

يُنْدَبُ الْاِسْتِقْبَالَ فِي الْاَحْوَالِ وَ يُسْتَحَبُّ فِيهِمَا الظُّهْرَةُ وَ يُفْرَضُ الْقِيَامُ بِاِسْتِقْلَالٍ وَ عِنْدَ عَجْزٍ فَاَعْتَمِدْ ثُمَّ اَقْعُدَا تُومَى لِلرُّكُوعِ وَ السُّجُودِ اِنْ يَتَعَدَّرُ فَبَعَيْبِكَ اَشْرَ وَ تُفْرَضُ النِّيَّةُ بِالْاِخْلَاصِ وَ الْوَجْهِ وَ الْاَدَاءِ وَ الْقَضَاءِ تَكْبِيرُهُ الْاِحْرَامُ مَعَهَا وَ وَجِبَ فِي الْاَوَّلِيْنَ الْحَمْدُ ثُمَّ السُّورَةُ وَ يُجْزَى الْحَمْدُ اَوْ التَّسْبِيْحُ فِي وَ جَاءَ بِالْاَرْبَعِ وَ اِثْنِي عَشْرًا اَوْلَانَا الْمَغْرِبِ وَ الْعِشَاءِ وَ يَلْزِمُ الْاِخْفَانُ فِي الْبَوَاقِي وَ تَلَّ وَقَفَ وَ اَظْهَرَ الْاِعْرَابَا فِي الظُّهْرِ وَ الْعِشَاءِ فَاقْرَءْ وَسَطَا فِي الْعَصْرِ وَ الْمَغْرِبِ قَصْرُ السُّورَةِ وَ «هَلْ اَتَى» وَ «هَلْ اَتَاكَ» قَدْ نُدِبَ وَ اتَلَّ الْمُنَافِقِيْنَ بَعْدَ الْجُمُعَةِ

وَ يُكْرَهُ الْكَلَامُ فِي الْخِلَالِ وَ لِيَحْكِهِ مَنْ سَمِعَ الْعِبَارَةَ وَ لَوْ بِتَبْعِيضٍ لِضَعْفِ الْحَالِ ثُمَّ اِضْطَجَعَ فَاسْتَلِقَ قَوْلًا مُسْنَدًا بِالرَّأْسِ عِنْدَ الْعِزِّ فِي الْوُجُودِ مُعَمَّضًا وَ فَاتِحًا كَمَا اَثَرَ مُعَيَّنًا لِلْفَرْضِ بِاِخْتِصَاصِ وَ لِنُسْتَدَمَّ حُكْمًا اِلَى الْاَدَاءِ فِي كُلِّ ذِكْرٍ وَاِجِبْ لَفْظَ الْعَرَبِ وَاِجِبُهُ اِلَّا مَعَ الضَّرُورَةِ غَيْرِهِمَا وَ الْحَمْدُ بِالْفَضْلِ اِصْطَفَى وَ التَّسْبِيحِ وَ الْعَشْرِ فَكُنْ مُخَيَّرًا وَ الصُّبْحِ جَهْرًا لَا عَلَيَّ النَّسَاءِ وَ خَيْرَ الْخُنْثَى بِالِاسْتِثْنَاءِ سَلِّ وَ تَعَوَّذْ عِنْدَهُ اسْتِحْبَابَا وَ طَوَّلَنَّ فِي الصُّبْحِ نَدْبًا اَوْ اَبْسَطَا وَ عِنْدَ خَوْفِ الصَّيْقِ وَ الضَّرُورَةِ فِي اِثْنَيْنِ وَ الْخَمِيْسِ صُبْحًا وَ اسْتَحْبَبَ فِي ظُهْرِهَا وَ عَصْرِهَا وَ الْجُمُعَةِ

فِي صُبْحِهَا الْجُمُعَةُ وَ التَّوْحِيدُ  
 وَ فِي الْعِشَاءَيْنِ لِيَوْمِ الْجُمُعَةِ  
 تَحْرُمُ فِي الْفَرِيضَةِ الْعَزِيمَةِ  
 وَ يَنْدُبُ الْإِحْفَاتُ بِالنَّفْلِيِّهِ  
 وَ لِيَتَعَلَّمَ جَاهِلُ الْحَمْدِ فَإِنْ  
 مِنْ غَيْرِهَا يَقْرَأُ إِنْ لَمْ يُحْسِنِ  
 وَ بِالضُّحَى وَ الْفَيْلِ فَاقْرِنِ مَا تَلَا  
 وَ فِي الرُّكُوعِ يَنْحَنِي حَتَّى تَصِلَ  
 فَسَبِّحِ الرَّبَّ الْعَظِيمَ وَ أَحْمَدَا  
 وَ مُطْلِقُ الذِّكْرِ فِي الْإِضْطِرَارِ  
 وَ رَفَعِ رَأْسٍ مُطْمَئِنًّا وَجِبَا  
 وَ أَدْعُ أَمَامَ الذِّكْرِ مُسْتَزِيدًا  
 فَرَجِّحِ يَدَيْكَ وَاضِعًا عَلَى الرُّكْبِ  
 كَبَّرَ لَهُ وَ رَافِعًا الْيَدَيْنِ  
 فِي رَفْعِهِ قَلَّ سَمِعَ اللَّهُ كَذَا  
 يُكْرَهُ أَنْ يَرْكَعَ وَ الْبِدَانِ  
 قَلَّ فِيهِمَا سُبْحَانَ رَبِّي الْأَعْلَى  
 فَاسْجُدْ عَلَى السَّبْعَةِ وَ إِطْمَئِنَّا  
 يَنْدُبُ الْإِطْمِينَانُ بَعْدَ الثَّانِيهِ  
 وَ أَرْبَعًا كَبْرَ لِرَفْعِ وَ هَوْبِي  
 وَ قَبْلَ كَالظَّهْرِ فَلَا تَحِيدُ  
 تَقْرَأُ «سَبِّحِ إِسْمَ» بَعْدَ الْجُمُعَةِ  
 وَ جَازَ فِي النَّافِلَةِ الْكَرِيمَةِ  
 فِي الْيَوْمِ وَ الْجِهَارِ بِاللَّيْلِهِ  
 ضَاقَ الزَّمَانُ يَتَلَّ مِنْهَا مَا فُطِنَ  
 وَ يَذْكُرُ اللَّهَ إِذَا لَمْ يُمَكِّنِ  
 حِينَ تُصَلِّيَ وَاجِبًا وَ بِسْمِلَا  
 كَفَاهُ رُكْبَتَيْهِ فَالزِّمِ مَا نَقَلَ  
 أَوْ سَبِّحِ اللَّهَ ثَلَاثًا عَدَدًا  
 وَ قَدَرَ فَرَضِ يَطْمِئِنُّ الْفَارِي  
 تَثْلِيثُ ذِكْرِ مُسْتَحَبُّ فَارْعِبَا  
 جَنِّحِ وَ سَوِّ الظَّهْرَ وَ امْدُدْ جِيدَا  
 وَ أبدأ بِبَيْمَنَّاكَ فَكُلُّهُ مُسْتَحَبُّ  
 نَدْبًا إِلَى شَحْمَتِي الْأَذْنَيْنِ  
 الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى مَا أَخَذَا  
 تَحْتَ الشِّيَابِ ثُمَّ سَجَدَتَانِ  
 أَوْ الَّذِي قَدْ مَرَّ فِيهَا قَبْلَا  
 ثُمَّ أَرْفَعَنَّ الرَّأْسَ مُطْمَئِنًّا  
 مُؤَكَّدًا وَ الذِّكْرُ فَوْقَ الْكَافِيهِ  
 وَ أَرْفَعِ يَدَيْكَ فَهَوَّ نَدْبًا قَدْ رَوِي